

7077 - حكم خروج المعتدة من البيت للحاجة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

آآ تقول ان زوجها مم آآ تقول ان زوجها قد توفي منذ مدة خمسطعشر عام. مهم. وكانت في البادية وترعى الاغنام وغالبا او قد يضيع بعض الغنم فتذهب للبحث عنه. ولها اولاد ولها جيران. فدائما ترفع صوتها حتى يسمعا الجيران وهي تنادي لاولادها. يا فلان تعال -

00:00:00

قال له يا فلان اذهب وكذا واخوى بيت اخ زوجها قريب منهم فكانت تذهب للقهوة عندهم بعد ان اه يأمرونها بالاتيان. فما حكم ذلك وقد مضت هذه المدة اما ما يتعلق بالكلام ونداء الاولاد فهذا لا بأس به ولو سمع هاجرا لا حرج في ذلك - 00:00:20

كذلك مسألة رعاية الغنم اذا كان قريبة من البيت وحول البيت بعيدا انما حول البيت فالامر في هذا واسع ان شاء الله. اما اكون احداثا بعيدا من الغنم هذا لا ينبغي لمحاكم وهذا التزم بيته - 00:00:41

لكن خروج يسير الغنم حول البيت وفي النهار امره واسع وسهل فيما بين ما يتعلق بالبادية في بالي كون بيت اخيها اخي زوجها جنب يليها ربما تزورهم الامر فيه واسع - 00:00:58

ولو انها جلست في بيتها ولم تذهب كان احوط لان الرسول قال انكث في بيته حتى موته واجره فلو انها بقيت في البيت ولم تذهب الى ان جراء في الزيارة كان هذا احوط ولكن ان شاء الله لا يظره ذلك وليس عليها شيء. نعم. متقاربين ومتجاورين في الصحراء -

00:01:12

هذا لا يظرها شيء لكنها في المستقبل لا لو قدر انها هدت على غيرها او سئلت عن هذا الشيء من جيرانها ونحو ذلك. فينبغي المحادة ان تبقى في بيتها وان تلزم بيته - 00:01:28

الا من حاجة تذهب تشتري حاجة او للطبيب او تأتي الغنم من المرأة القريب اللي ما فيه ما يسمى سفرها هو قريب من البيت هذه امور خفيفة مثل خروجها لحاجتها السوق تشتري خبزها او تأتي طعاما لبيتها - 00:01:43

هكذا رد الغنم التي حول البيت وجيبه من المرأة القريب الذي لا يعد سفرا وهو قريب كل هذا لا بأس به ان شاء الله. هو صوتها كذلك نعم كل ابو الرجال او ترفع صوتها على اولادها تعال يا فلان واذهب يا فلان كل هذا لا حرج فيه - 00:02:01

اما الشيء البعيد الذي الدولة الضالة في محل بعيد قد يتعرض لها خطر او قد يعد قد يعد سفرا هذا لا لا يصلح اقوالها التوبة مما فعله من ذلك اذا كان شيء بعيد. نعم - 00:02:17